

فقه القرآن

[269] والنساء وغيرهما ، الا الصيد لانه في الحرم إلى أن يحرم بالحج يوم التروية ،
فهذه المدة التي بينهما متعة له . ثم ينشئ احراما آخر بالحج من المسجد الحرام ويلبى
ويخرج إلى عرفات ويقف هناك ويفيض إلى المشعر ويقف هناك ، ويغدو منها إلى منى ويذبح
الهدي بها مع باقى المناسك يوم النحر ، ثم يأتي مكة يوم النحر أو من الغد لا غير اختيارا
ويطوف طواف الزيادة ويصلي ركعتيه ويسعى ويطوف طواف النساء ويصلي ركعتيه وقد أحل من كل
شئ ، ويعود إلى منى فيبيت ليالي منى بها (1) ويرمي الجمار . وفرائض الحج المتمتع ثمانى
عشرة ، يدل عليها طواهر القرآن وفحواه ، وفرائض الحج القارن والمفرد عشر . ومن أفرد أو
قارن فعليه أن يعتمر بعد الفراغ عمرة الاسلام مبتولة من حجه متى شاء . (باب في تفصيل
افعال الحج المتمتع) أولها النية ، لان من خرج من بيته قاصدا بيت الله يجب عليه وقت نهوضه
أن ينوي أنه يخرج لحجة الاسلام . ثم هو في قطع الطريق يؤدي الواجبات ، لان ما لا يتم الواجب
الا به فهو أيضا واجب ، فإذا بلغ الميقات أحرم به للعمرة التي يتمتع بها إلى الحج ، ونوى
ولبس ثوبي الاحرام ولبى أربع كلمات واجبا . فالدليل على وجوب النية قوله تعالى (وما
أمروا الا ليعبدوا الله مخلصين له الدين) (2) فهذه الآية تدل على أن النية للحج ولجميع
العبادات واجبة ، لان الاخلاص بالديانة هو القربى إلى الله تعالى بعملها مع ارتفاع الشوائب ،
والتقريب إليه تعالى _____ (1) إلى ليالى التشريق
_____ (2) سورة البينة: 5. (*) (هـ ج .)